لا يكون جر الولاء الى الاب لعل من الاخيرة ...

روى عن عمر رضى الله عنه انه قال اذا كانت الحرة تحت مملوك
فولدت عتق الولد بعتقها فاذا اعتق ابوه جر الولاء وبه نأخذ
لان الولد جزء من اجزائها وهى حرة بجميع اجزائها فينفصل الولد
منها حرا ثم الولاء كالنسب والولد ينسب الى ابيه بالنسب فكذلك
فى الولاء يكون منسوبا الى من ينسب اليه ابوه والاب بعد العتق
ينسب بالولاء الى معتقه فكذلك ولده مبسوط السرخسى فى اول
باب جر الولاء

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى احكم احكام الشرع المتين وعظم قدر فقهه
فى الدين والصلوة والسلام على من ايده بالكتاب المبين
سيدنا محمد وآله واصحابه اجمعين اما بعد فان ملوك هذه
المملكة خلد الله ايام دولة خلفهم وافاض سجال الرحمة و
الغفران على سلفهم كانت فواضل ملوك ساير ممالك باسقاط باسقاط ساير
فرض الجهاد عنهم بمباشرتهم المعارك فاق ايضا هذه
المملكة على سايرها بكونها موضع الجهاد مع الكفار الفجار ذوى
الاشقاق والعناد ولذلك كثرت فيها السبايا والارقاء فكثرت
بالضرورة المحررون والعتقاء فكثرت فيهم قصة الولاء
وشاعت وانتشر بينهم قصته وداعت بخلاف ساير الممالك

والديار

والديار حيث لم يشتهر فيها مثل هذا الاشتهار ولهذا لم يبسط القول
فى جاحنة علماؤنا فى كتبهم المشهورة ولم يقع فيها كسايرها المباحث
مفصلة مشهورة لا سيما بحث من يولد من حرة الاصل والعتيق
فانه لكثرة وقوعه كان الحرية بالتعرض له والتحقيق ومع ذلك
لم يتعرضوا الحكم نفيا واثباتا الا قليلا ولذلك ضل ابناء
الزمان فيه منهجا وسبيلا حيث جعلوا جانب الاب مطمح النظر
ولم يدروا اثاما فى ترك جانب الام من النظر واكتفوا فى ثبوت
العتق على الشهادة بالاشتهار والسماع ولم يتفقوا على ما
فى ذلك من مخالفة الجمهور بل الاجماع ولكن من قصد عموم النفع
من العلماء العظام تعرضوا لما هو المقصد الاصلى والمرام
فمنهم من عبر عنه بعبارة دالة قطعا عليه ومنهم من اورده
بما هو ظاهر فيه يجب رده اليه ومنهم من ذكره بما هو فى خلاف
ظاهر ولكن يجب صرفه عنه ببين وجه من دليل بارع ومن الناس
من اخطاء وخبط حيث خلط الصواب بالخطاء والغلط
فيجب التنبيه على فساد كلامه واظهار مخالفته للرواية
والدراية والزامه فلاجلهم حررت رسالة فى هذا
اللباب مستظهرا بالملك الملهم للصواب ورتبتها وهذبتها
على احسن ترتيب والطف تهذيب حيث اشتملت
على مقدمة ومقصد وفصل وترتيب اما المقدمة ففى بيان

Copyright © King Saud University